قال الفقيه ابو الليث رحمه الله اختلف الناس في الايمان قال بعضهم هو مخلوق وقال بعضهم هو غير مخلوق الى ان قال لكن اجتمعت ائمة الهدى ان
قال غير مخلوق فقد احتج بانه الايمان شهادة ان لا اله الا الله كلام الله وكلام الله تعالى غير مخلوق ومن زعم ان الايمان
مخلوق من المضمرات وعلم في القران صفة الايمان لقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله وقول شهادة ان لا اله الا الله ثم علم مواضع



كلمة انا المخففة المتكلم وحده اسم الفصل كلمة لك كلمة لم الجازمة كلمة اما المشددة الباب الثامن رتب
على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد والقسم التي بعدها الذي تقسم بعدها ان الفعل
للمستقبل المضارع للمعلوم المضارع المجهول الباب التاسع رتب على خمسة فصول الاول فيما جاء
اوله الفعل الماضي الماضي المجهول المتكلم الماضي كلمة هل فعل الامر الباب العاشر رتب على فصلين
الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء في انواع شتى الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية الباب الثاني
عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدا بها
فقط يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجيء مؤخرا في حروف التهجي من اول
حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف الاول
يراعي الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعار وقوله من توضا وان اشتركا في الحرفين
يراعي الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في الكلمتين يراعي بعدها
كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني
في المنام فسيراني وقوله من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ
هذا الفقير مراعيه **الباب الاول** خ ابو هريرة رضي الله عنه اخرج البخاري قيل كان اسمه في الجاهلية
عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عليه السلام راى في ثوبه شيئا يحمل فقال
ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عليه السلام انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس
بهذه الكنية للتبرك بلفظ رسول الله عليه السلام ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة آلاف وثلثمائة
واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها
بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجوده تعالى
واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فيدخل فيه تصديق
جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانه مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله
مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا منه ولا شرطا له عند
بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب فهو لا يحتاج
الى الاقرار فقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا له شائبة
العرضية والتبعية اعتبر في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا
عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم
الاقرار ركن زائد لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل
ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزءا من الايمان ولم خص به عمل اللسان دون اعمال سائر الاركان

قلنا



قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا باطنا جعل عملا من ظاهره داخلا فيه تحقيقا
لكمال اتصافه به وتعين افضل اللسان لانه مجبول البيان ثم نحكم على اسلام كافر بصلوته بجماعة
وان لم نشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها عبر عن الاداء
بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين اولان اقام يجيء بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبتها
نوعه قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري اولانه كنى بها عن تعديل اركانها وحفظ
سننها وادابها ماخوذا من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عليه السلام قال اعدلوا
في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كما قال
لان الخشوع في الصلوة من ادابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي
رحمه الله ذكر رمضان بدون ذكر الشهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه
كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج
عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما
على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطبايع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة
واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المالوف خصوصا ما هو قوام البدن ومن راعاهما مع كونهما
اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة
يعني بهما الفجر والعصر وما قال شارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت
صدوره وهذا الحديث فضعيف لان راويه ابي هريرة متاخر الاسلام عام خيبر سنة سبع
من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال
فرض سنة خمس او ست وهما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي
كان حقا على الله الحق يجيء بمعنى الواجب وبمعنى جدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيء
خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب
عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة اللام في الجنة للعهد والمراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز
عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لطلوع الدخول في الجنة هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري
جاهد فكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك
الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة
قبل كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عليه السلام وينصروا دينه فلما قوي الاسلام
بفتح مكة سقط فرضيتها وهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا
عما يقال هذا الثواب خاص في حق هاجر ام عام في جميعهم ق زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه

Copyright © King Saud University